

العتس الا واخرين رمضان والذبح والحج فمها فافها  
سنة على الكفاية والمخت فيها والسعال وحفل كل طروه  
تحتها ومنها ترك الجمعة لمن لا عز له ومنها ترك الزكاة  
واخر من الكفاية ومنها ترك الصوم رمضان بل اعذر ومنها  
ترك الكفاية والعقار والمذور ومنها ترك صدقة  
القطر والمصحية للفقيه فانها من واجبات ومنها  
ترك الحج الفقيه من غير علة رضى الله عنه من فروعها من  
ملك زاد او رحلة يبلغه الى بيت الله الحرام فمها فلا  
عليه ان يتركها ويأويها ومنها ترك الجهاد  
وهو من عباد الله اذا كانه الفخر عما والا فمها  
كفاية ومنها الفقيه من اذبح اذا لم يرد الكفاية على  
ضعف المسكين **2** عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
السبع المبركات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشكر  
بالله والشكر لله والشكر لله والشكر لله والشكر لله والشكر لله والشكر لله  
الربا والكرمال البيه والتمني يوم الحنن وقذف  
المجذبات العاقبات الموعفات ومنها العينة **3** عن  
ابن عمر من فروعها اذا اتى بغيره بالعينة والختم اذ ذاب  
البقره رضى الله عنه بالزرع وتركته اليها وسلط الله عليه  
ذلالا ليرى حقه حتى يرضى اليه في ذلك قال الفقهاء يا كرم  
والعينة فانها العينة وهو من يكرهها لطلب الهدية  
ومنها شيا ان يلقى ان بعد تعلمه **4** عن ابن  
روني الله عنه من فروعها عرفت على اجور اعمى حتى  
الغاية من جعلها الرجل من المسجد وعرفت على

ذوق

ذوق اذ ذاب علم اذ ذاب اعلم من سوره من الفقه  
او اذ ذاب او شيا ثم نسيها ومنها الربا وتلقى العطب  
ويبيع العاص للباويك والسوم على الصوم والخطبة  
على الخطبة فان وجد دليل الرضا الاول والاحتكار  
والتفريق بين جلود من صغيرين او غير ذلك منها  
فما يترجمه ومنها مطلق الفقيه **2** عن ابن عمر من فروعها  
مطلق الفقيه فمها الاجماع في السنة **3** عن ابن  
عمر من فروعها الذي يترجم يهتبه كالكلب في قيئه ومنها  
قتل الكلب الذي يترجمه ويهتبه ويخوف من اللصوص  
وغيره **4** عن ابن عمر من فروعها ان اخص كلب الكلب  
صيد او مكنة يفتن من امره كل يوم قبل اصاب  
فان اصابه من السنة فليجرب المني فان ابي يرضع  
الخاله يرضع وكذا الدجاجة واليخس واليخول  
البا والشمع في العنبر فان سرحا وبعده صلال  
وانقاد المسبح فيها **5** عن ابن عباس ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لعن زائرات العنبر والمتخذين  
عليها المساجد والسرح ومنها اختار امرأة لا تصلي  
في الخلاصة رجله امرأة لا تصلي يطلمها قال الامام  
ابو حنيفة كذب ان لعن الله وهما في عنقه حب الي  
من ان يثني ومعه امرأة لا تصلي ومنها نوسد كذب  
الشريعة من غير قصد خطرة الخلاصة من نوسد  
تخرطه فيها اختيار النبي صلى الله عليه وسلم ان قصد  
الحفظ لا يرضى وان لم يقصد يكن واليخول وكذلك